

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس الجمهورية - رقم 185 لسنة 1994 الصادر بتاريخ 11-06-1994 نشر بتاريخ 1995-07-27 يعمل به اعتباراً من 1995-03-27 فى الجريدة الرسمية العدد 30

بشأن الموافقة على اتفاق قرض بمبلغ 130 مليون دولار بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير والهيئة العامة للتنمية السياحية (المقترض) واتفاق الضمان بين حكومة جمهورية مصر العربية (الضامن) والبنك الدولي للإنشاء والتعمير الموقعين بتاريخ 1993/9/28، واتفاق منحة الصندوق الدولي لحماية البيئة بمبلغ 3.4 مليون وحدة حقوق سحب خاصة والموقع بتاريخ 1993/1/26.

(المواد 38)

(المادة 1 جدول3جدول3)

إجراءات الشراء والخدمات الاستشارية

:البند الأول - شراء السلع والأعمال

:الجزء (أ) إجراءات الشراء

- 1- بالنسبة لبنود المعدات المقدر تكلفتها للعقد الواحد ما يعادل أكثر من 50.000 دولار وجميع بنود الأعمال يمكن شراؤها - بموجب عقود يتم ترسيبتها على أساس المناقصات التنافسية، المنشورة محلياً، وفقاً للإجراءات التي يقبلها الوصي بنود أو مجموعة البنود المقدر تكلفتها بما يعادل 50.000 دولار أو أقل للعقد الواحد يمكن شراؤها بموجب عقود يتم ترسيبتها .....

:المادة 2 شراء البند الثاني - استخدام الاستشاريين

من أجل مساعدة الهيئة العامة للتنمية السياحية، جهاز شئون البيئة والمحافظة في تنفيذ مكون البيئة

يتعهد المستفيد بأن يقوم كل من الهيئة العامة للتنمية السياحية وجهاز شئون البيئة والمحافظة باستخدام استشاريين تكون مؤهلاتهم وخبرتهم وشروط ومواصفات استخدامهم مرضية للوصي، مثل هؤلاء الاستشاريين يجب أن يتم اختيارهم وفقاً ..... للمبادئ والإجراءات التي يوافق عليها الوصي وعلى أساس إرشادات استخدام الخبراء الاستشاريين بواسطة

توقيع : محمد حسني مبارك - رئيس الجمهورية

جمهورية مصر العربية جمهورية مصر العربية

جمهورية مصر العربية - قانون - رقم 185 لسنة 1994 الصادر بتاريخ 09-06-1994 نشر بتاريخ 1994-07-21 يعمل به اعتباراً من 1994-07-01 فى الجريدة الرسمية العدد 29

بشأن ربط موازنة هيئة الأوقاف المصرية للسنة المالية 1995/94

جمهورية مصر العربية جمهورية مصر العربية

جمهورية مصر العربية - قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين - رقم 185 لسنة 1994 الصادر بتاريخ 1994-06-28 نشر بتاريخ 1994-09-22 فى الوقائع المصرية العدد 214

بشأن قيد أسماء وسطاء تأمين

توقيع : عبد الحميد السراج - رئيس مجلس إدارة الهيئة

جمهورية مصر العربية جمهورية مصر العربية

جمهورية مصر العربية - قرار المخابرات العامة - رقم 185 لسنة 1994 الصادر بتاريخ 12-10-1994 نشر بتاريخ 1994-01-12 يعمل به اعتبارا من 01-12-1994 فى الوقائع المصرية العدد 273

بشأن إعادة تشكيل اللجنة المختصة بالنظر فى الإصابات الناتجة لأفراد المخابرات العامة من الإجهاد والإرهاق فى العمل

(المواد 3)

(المصدر الرسمي للتشريع 2)

طباعة

توقيع : رئيس المخابرات العامة - عمر محمود سليمان

جمهورية مصر العربية

جمهورية مصر العربية - قرار الهيئة المصرية العامة لسوق المال - رقم 185 لسنة 1994 الصادر بتاريخ 17-05-1994 نشر بتاريخ 1994-09-10 فى الوقائع المصرية العدد 203

بشأن الترخيص بتأسيس اتحاد العاملين المساهمين بشركة بورسعيد لتصدير الأقطان

(المواد 3)

ا

طباعة

توقيع : د. محمد حسن فحج النور -

رئيس الهيئة

(5) - 1994